mroftalp htehaB ni knil muideM

هل يجوز للمعتدة بوفاة زوجها أن تخرج إلى بيت أبيها؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

نوم الاسد الليلة حرمة توفى زوجها وهي في بيت اهلها وهي في العدة هل يجوز لها ان تخرج الى بيت ابيها اولا على المرأة المتوفى عنها ان تبقى في البيت الذي توفي زوجها وهي فيه - 00:00:00

الى ان تكمل العدة هذا من من احكام العدة عدة الوفاة ان تبقى في البيت قوله صلى الله عليه وسلم امكثي في بيتك الى ان يبلغ الكتاب اجله البيت الذي توفي زوجها وهي فيه تبقى فيه - 00:00:21

الى تمام العدة - 00:00:41